مذكرة حول الإجراءات الوطنية بخصوص الحق في السكن اللائق وعدم المساواة المكانية والفصل السكني في البيئات الحضرية والريفية وشبه الحضرية .

مع الأخذ بالاعتبار الأسئلة المطروحة في استبيان مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

تضمن الاستبيان ثلاث محاور رئيسية:

القسم الأول: معلومات عامة عن الوزارة.

القسم الثاني: السياسات والقوانين السورية التي تكبح التميز والفصل.

القسم الثالث: التميز في السكن والبيانات الموجودة بهذا الخصوص.

القسم الأول: معلومات عامة عن الوزارة:

تعتبر وزارة الأشغال العامة والإسكان من وزارات الحكومة السورية التي تعنى بقطاع الإسكان، من خلال رسم وتنفيذ السياسة العامة للدولة في مجال الأشغال العامة والإسكان، ومقرها مدينة دمشق.

القسم الثاني: السياسات والقوانين السورية التي تكبح التميز والفصل:

تعد الإستراتيجية الوطنية للإسكان من المحاور الهامة التي تعمل عليها وزارة الأشغال العامة والإسكان، والتي تهدف إلى تحقيق التوازن المكاني وتأمين المسكن اللائق، من خلال قراءة وتحليل الواقع الراهن واقتراح السيناريوهات، ووضع آليات لتنفيذها على ثلاث مستويات: إجرائي _ تكتيكي (متوسط المدى) _ إستراتيجي، **وهدفها الإستراتيجي هو التركيز على النوع بجانب الكم بما يخص السكن.**

شارك في صياغة وإعداد الإستراتيجية التي تم إطلاقها من خلال المؤتمر الوطني الأول للإسكان بتاريخ ٢٠١٩/٨/٣، كافة الجهات العامة والخاصة والمجتمع الأهلي.... انطلاقاً من مبدأ التشاركية وكونه عمل ذو طابع

وطني ويستهدف كافة الفئات في المجتمع السوري وتماشياً مع مبدأ الحقوق والواجبات التي أكد عليها الدستور السوري.

إن إحدى التوصيات العامة للإستراتيجية التي تم إقرارها ضمن جملة توصيات من قبل رئاسة مجلس الوزراء: "**العمل على ضمان عدالة توزيع السكن الاجتماعي ووصوله إلى الشريحة ذات الحاجة الفعلية عبر تطبيق معايير وضوابط دقيقة وعلمية بهذا الخصوص**".

إضافة إلى ذلك فإن محور التخطيط الإقليمي (أحد المكونات الرئيسية للإستراتيجية) هو من أهم ضمانات المساواة المكانية عبر ربط السكن بالتنمية.

تعتبر المساواة فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق إلى جانب التوازن التنموي وخاصة بين البيئات الحضرية والريفية وشبه الحضرية من القضايا التي تتبناها الدولة السورية على المستويين التشريعي والفني.

- <u>على المستوى التشريعي:</u>
  - **دستور الجمهورية العربية السورية:**

    رسخت دساتير الجمهورية العربية السورية و آخرها عام ٢٠١٢ **مفاهيم المساواة وعدم التمييز في الحقوق** بأي شكل من الأشكال (ضمناً الحق في السكن اللائق) **وصان حق الملكية الذي يعتبر شكلاً من أشكال حيازة المسكن** كما أكد أن التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية **هي أركان أساسية لبناء المجتمع** وبالتالي **رسخ مفهوم الإسكان اللائق بجانبيه (سكن وخدمات).**
  - **القوانين والأنظمة:**

    تستند كافة القوانين بما فيها المتعلق بقطاع السكن والإسكان إلى دستور الجمهورية العربية السورية والتي اعتبرت أن السكن اللائق حق لكل مواطن وبالتالي لم تحمل أي شكل من أشكال التمييز وهذه نتيجة طبيعية كون الدستور السوري المظلة الأساسية لكافة القوانين.

وفي حال حصول أي شكل من أشكال التمييز أو الفصل أو عدم المساواة بما يتعلق بالإسكان أو أي قطاع آخر يحق للمواطن المتضرر اللجوء للقضاء والإبلاغ عن هذه الحالات (المادة ١٥ من قانون العقوبات) وفي حال كان على وجه حق فإن قانون العقوبات السوري قد جرم في عديد من المواد الواردة ضمناً هذه الممارسات.

- **السكن الخاص والبرامج الإسكانية:**

يصنف السكن في الجمهورية العربية السورية إلى ثلاث أنواع (خاص-عام-تعاوني) :

- **السكن الخاص:** متاح للحيازة (ملك، ايجار...) لجميع فئات المجتمع دون وجود أي شكل من أشكال التمييز.
- **السكن العام:** يطرح كاكتتاب للمواطنين وأيضاً شروطه عامة هدفها استفادة الفئات التي لا تملك منزلاً وهناك أمثلة عديدة (السكن الشبابي، سكن الادخار، السكن العمالي ...)
- **السكن التعاوني:** من خلال الجمعيات التعاونية السكنية وشروط العضوية أيضاً عامة ولا يوجد فيها أي شكل من أشكال التمييز وشرطها الرئيسي فقط ألا يكون العضو مستفيداً من مسكن سابقاً (المرسوم التشريعي رقم ٩٩ للعام ٢٠١١ وتعديلاته).

- **<u>على المستوى الفني:</u>**

تم إحداث هيئة التخطيط الإقليمي وهي إحدى الجهات التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان بموجب القانون رقم ٢٦ للعام ٢٠١٠، ومن أهم مشاريع الهيئة المتعلقة بهذا المجال :

- **الدراسات الإقليمية لضمان التنمية المتوازنة العامة:**

إعداد دراسات إقليمية ملزمة لجميع الجهات العامة والخاصة، تبنى هذه الدراسات على تحليل واقع راهن متكامل وتسعى دائماً لتحقيق التوازن التنموي والعدالة في التوزيع على المستفيدين في جميع القطاعات ومنها قطاع السكن.

- **الخارطة الوطنية للسكن والإسكان:**

تضمنت الخارطة التي أعدتها هيئة التخطيط الإقليمي مؤخراً مجموعة من المناطق المقترحة للاستخدامات السكنية والتي تضمن عدالة التوزيع بحسب الحاجة بين المحافظات من جهة وبين الريف والحضر من جهة أخرى وبحسب توجهات التخطيط الإقليمي .

<u>القسم الثالث: التمييز في السكن والبيانات الموجودة بهذا الخصوص:</u>

حددت الأسس والمعايير التخطيطية الخدمات الواجب توفرها أثناء إعداد المخططات التنظيمي والحاجات الأساسية اللازمة للسكن مع مراعاة أنصاف أقطار التخديم إضافة إلى تأمين كافة المساكن بالبنى التحتية الأمر الذي ساهم بخلق التوازن بين المساكن والخدمات المرافقة لها في كافة التجمعات العمرانية ... أما على المستوى التنفيذي فتعتبر شبكة البنى التحتية في سورية ذات وصولية عالية حيث كانت قبل الحرب الجائرة على سورية تخدم كافة التجمعات العمرانية بما فيها الأرياف النائية ومناطق العشوائيات (السكن غير المرخص) ... إلا أنها تضررت في العديد من

المناطق والتجمعات نتيجة أعمال التخريب بسبب المجموعات المسلحة مما أدى إلى حصول تفاوت في جهوزية المسكن والبنى التحتية والخدمات لبعض المناطق ويتم العمل حاليا على إعادة تأهيل تلك المناطق تباعا .

أما فيما يتعلق بالبيانات فإن الحكومة السورية ممثلة بالجهات المعنية بهذا القطاع بما فيها الوحدات الإدارية، تعمل على جمع وتحليل البيانات بشكل دوري من خلال المراصد الحضرية والمرصد الإقليمي التابع لهيئة التخطيط الإقليمي وفق استمارات غرضيه تم إعدادها بالتنسيق مع المكتب المركزي للإحصاء والتعاون مع كافة الجهات المعنية بقطاع الإسكان لتكون أحد أهم مدخلات محور التخطيط الإقليمي ضمن الإستراتيجية الوطنية للإسكان، وهناك صعوبة في جمع هذه البيانات تتعلق بعملية التمويل لتطوير الأدوات الإحصائية المستخدمة ..... وقاعدة البيانات حالياً متاحة ضمن القطاع العام الحكومي ويتم العودة إليها باستمرار وهي قيد التحديث المستمر.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الأشغال العامة والإسكان

Syrian Arab Republic
Ministry of Public Works and Housing

التقارير المتعلقة بالتمييز والفصل العنصري والحق في السكن اللائق

- الاستبيان -

الخلفية والهدف من التقرير

إن التقارير المواضيعية للمقرر الخاص المعني بالحق في السكن اللائق،السيد بالا كريشنا نراجا غوپال Mr. Balakrishnan Rajagopal، إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٢١ وإلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٢١ ستركز على مسألة التمييز فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق، بما في ذلك أثر الفصل المكاني في البيئات الحضرية أو الريفية – الحضرية على التمتع بحقوق الإنسان.

ويمكن فهم الفصل المكاني على أنه فصل مفروض أو مفضل لمجموعات من الناس في إقليم معين حسب العرق أو الطائفة أو الإثنية أو اللغة أو الدين أو وضع الدخل. ويمكن أن يكون للفصل المكاني، بما في ذلك الفصل السكني أشكال مختلفة تبعا للسياق الإقليمي أو الثقافي أو التاريخي، وكثيرا ما يتسم بأشكال الاستبعاد الاقتصادي والاجتماعي، وعدم الإنصاف والتفاوت المكاني في الحصول على الهياكل الأساسية والخدمات وفرص كسب الرزق.

يُفهم التمييز على أنه أي تمييز رسمي أو موضوعي أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل أو أي معاملة تفاضلية أخرى تستند بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى أسباب التمييز المحظورة بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين، الأصل القومي أو الاجتماعي، الرأي السياسي أو غيره، الملكية، المولد أو أي وضع آخر – بما في ذلك ذوي الإعاقة، العمر، الجنسية، الحالة الاجتماعية والأسرية، التوجه الجنسي والهوية الجنسانية، الحالة الصحية، مكان الإقامة، الوضع الاقتصادي والاجتماعي – التي تهدف إلى إبطال أو المساس بالاعتراف بحقوق الإنسان[1] أو التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة.

وسيكون الهدف الرئيسي للتقريرين المترابطين هو تحديد الأشكال المعاصرة والتاريخية للتمييز والفصل العنصري التي تؤثر على الحق في السكن اللائق، وتسليط الضوء على الممارسات الجيدة في مجال منع التمييز والفصل وتوفير التوجيه للدول بشأن الكيفية التي يمكنها بها ضمان التزاماتها في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بعدم التمييز والحق في السكن اللائق.

ويرحب السيد راجا غوبال بالمساهمات المقدمة من الدول والحكومات المحلية والإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والأكاديميين ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى.

ويتضمن الاستبيان تفاصيل تتيح جمع معلومات شاملة تغطي جميع جوانب الحق في السكن اللائق. غير أن مجرد الإجابة على الأسئلة التي لدى المنظمة أو المؤسسة أو الكيان المجيب معلومات أو خبرات بشأنها، هو موضع تقدير كبير.

[1] المادة ٢,١ من المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليق العام ذي الصلة رقم ٢٠ للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المعلومات الأساسية

١- الاسم، المنظمة، المؤسسة، الوكالة أو الدولة:

نوع الكيان

٧ الوزارة

منظمة حكومية دولية أو وكالة تابعة للأمم المتحدة

الحكومة المحلية أو الإقليمية – أو الوكالة أو الممثل أو العمدة

الرابطة أو نقابة المستأجرين أو تعاونية الإسكان

شبكة المنظمات غير الحكومية – المنظمة الجامعة

المنظمات غير الحكومية المجتمعية

الأوساط الأكاديمية

المؤسسة

المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان، أمين المظالم

العقارات أو التخطيط الحضري أو البناء

المستثمر العقاري أو صندوق الاستثمار

نقابة عمال

٢- تصنيف العمل

يرجى اختيار احد الإجابات أو أكثر حسب الاقتضاء.

٧ الإدارة العامة في مجال الأشغال العامة والإسكان

المحاماة

التمويل

المساعدة القانونية

التواصل الشبكي

السياسة

البحث

مساعدة تقنية

التدريب

غير متاح

أخرى

٣- البلد/المدينة: Click here to enter text.

الجمهورية العربية السورية، مدينة دمشق

٤- الولاية/المقاطعة:

٥- الدولة (يرجى ذكر المنطقة او "دولية" اذا كان تركيز عمل منظمتكم يغطي بلدان متعددة):

٦- يرجى ذكر البريد الالكتروني للتواصل (سيظل سريا) في حالة تواجد أي تساؤل:

diwan@mopw.gov.sy

التمييز في الإسكان

٧- ما هي الأشكال المحددة للتمييز الفعلي أو القانوني أو الحواجز التي تواجهها المجموعات التالية في بلدكم إزاء التمتع على قدم المساواة بالحق في السكن اللائق (يرجى تقديم أدلة تتضمن أمثلة ودراسات وتقارير ومعلومات إحصائية ذات صلة):

- السكان المنحدرون من أصل أفريقي أو شعب روما
- الجماعات/الأقليات العرقية أو الطبقية أو الإثنية أو الدينية أو غيرها من المجموعات
- المهاجرون والأجانب واللاجئون والمشردون داخليا
- النساء أو الأطفال أو كبار السن
- الشعوب الأصلية
- الأشخاص ذوي الإعاقة
- الأشخاص من السحاقيات والمثليين ومزدوجي التوجه الجنسي والمتحولين جنسياً والشواذ والمتحولين جنسياً
- الأشخاص ذوي الدخل المنخفض، بمن فيهم الأشخاص الذين يعيشون في فقر
- سكان المستوطنات غير النظامية ؛ الأشخاص الذين يعانون من التشرد
- الفئات الاجتماعية الأخرى، يرجى التحديد

لا يوجد أشكال للتمييز

٨- ويمكن أن يؤثر التمييز في السكن على مختلف أبعاد الحق في السكن اللائق وغيره من حقوق الإنسان. هل يمكنكم تقديم مزيد من التفاصيل فيما يتعلق بالمجالات المحددة التي تشهد تمييز في مجال الإسكان؟ وفيما يلي أمثلة لمختلف أشكال التمييز التي يمكن أن تتعرض لها أبعاد مختلفة للحق في السكن اللائق:

إتاحة إمكانية الحصول على السكن

- التمييز فيما يتعلق بالحصول على الأرض، بما في ذلك المياه والموارد الطبيعية الضرورية للسكن؛
- التمييز فيما يتعلق بالسكن المستأجر أو الحيازة أو الحصول على السكن العام أو الاجتماعي؛
- الحصول على السكن في حالات الطوارئ و/أو المرحلة الانتقالية بعد الكارثة، أو التشريد المتصل بالصراع، أو في حالة التشرد، أو العنف الأسري أو المنزلي؛
- إتاحة السكن لذوي الإعاقة أو كبار السن، بما في ذلك الحصول على السكن للمعيشة المستقلة أو لدور الرعاية؛
- جمع البيانات أو متطلبات لتقديم بعض الشهادات التي تؤدي إلى استبعاد أشخاص معينين من الحصول على السكن؛

لا يوجد

الصلاحية للسكن

- والتمييز فيما يتعلق بظروف السكن أو الاكتظاظ أو صيانة المساكن؛
- والتعرض للمخاطر الصحية داخل المنزل، بما في ذلك الافتقار إلى التهوية، أو التدفئة أو العزل، أو التعرض لخطر الحريق أو انهيار المساكن، أو مواد البناء غير الصحية، أو غيرها من المساكن غير الصحية التي تشملها مبادئ منظمة الصحة العالمية التوجيهية بشأن الإسكان والصحة؛
- التعرض لمخاطر أخرى تجعل السكن غير صالح للسكن، بما في ذلك العنف الجنسي أو العنف القائم على نوع الجنس، والتدخل في الخصوصية والأمن البدني في المنزل والجوار؛

- التمييز فيما يتعلق بتجديد المساكن أو الإذن بتمديد السكن؛

لا يوجد

القدرة على تحمل التكاليف

- التمييز فيما يتعلق بالحصول على الاستحقاقات العامة المتصلة بالسكن؛
- الافتقار إلى المساواة في الحصول على السكن الميسور التكلفة؛
- التمييز في تمويل الإسكان العام والخاص؛
- التمييز المتعلق بتكاليف الإسكان والخدمات، أو الرسوم المتصلة بالسكن، أو التقاضي أو فرض الضرائب؛

لا يوجد

الضمان القانوني لشغل الحيازة

- التمييز فيما يتعلق بملكية أو إرث المساكن والأراضي والموارد الطبيعية ذات الصلة، بما في ذلك المياه، بما في ذلك على أساس التمييز بين ترتيبات الحيازة الرسمية وغير الرسمية؛
- التمييز فيما يتعلق بعمليات الإخلاء وإعادة التوطين والتعويض عن فقدان أو تلف المساكن أو الأراضي أو سبل العيش؛
- المعاملة التفضيلية في تسجيل الأراضي أو حقوق الملكية، والإذن ببناء المساكن؛

لا يوجد

توافر الخدمات والمواد والمرافق والهياكل الأساسية

- التمييز فيما يتعلق بالحصول على العمل، أو التعليم المدرسي، أو الرعاية الصحية، أو الاستحقاقات العامة القائمة على العنوان الداخلي أو المتصلة بعدم وجود عنوان رسمي؛
- خدمات النقل العام وتكاليف النقل؛
- توفير المياه والمرافق الصحية والطاقة وجمع النفايات وغير ذلك من خدمات المرافق ؛ ونوعيتها أو تكلفتها، بما في ذلك حالات الانقطاع/الانقطاع عن العمل، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالانفصال عن خدمات المرافق العامة؛
- التفاوتات المكانية في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم ورعاية الأطفال والمرافق الثقافية والترفيهية؛

حددت الأسس والمعايير التخطيطية الخدمات الواجب توفرها أثناء إعداد المخططات التنظيمي والحاجات الأساسية اللازمة للسكن مع مراعاة أصناف أقطار التخديم إضافة إلى تأمين كافة المساكن بالبنى التحتية الأمر الذي ساهم بخلق التوازن بين المساكن والخدمات المرافقة لها في كافة التجمعات العمرانية ... أما على المستوى التنفيذي فتعتبر شبكة البنى التحتية في سورية ذات وصولية عالية جيث كانت قبل الحرب الجائرة على سورية تخدم كافة التجمعات العمرانية بما فيها الأرياف النائية ومناطق العشوائيات (السكن غير المرخص) ... إلا أنها تضررت في العديد من المناطق والتجمعات نتيجة أعمال التخريب بسبب المجموعات المسلحة مما أدى إلى حصول تفاوت في جهوزية المسكن والبنى التحتية والخدمات لبعض المناطق ويتم العمل حالياً على إعادة تأهيل تلك المناطق تباعاً.

الموقع

- التمييز فيما يتعلق بحرية اختيار مكان الإقامة داخل البلد، داخل منطقة أو مكان معين؛
- التمييز القائم على مكان الإقامة أو العنوان، مثل الاستبعاد من الدعوة إلى المقابلات الوظيفية أو الحصول على الائتمان؛

- التعرض لمخاطر الصحة البيئية، مثل نوعية الهواء الخارجي، والفيضانات، والتعرض لسموم للأرض؛ والضوضاء؛ وخطر الانهيارات الأرضية وما إلى ذلك؛
- إن نوعية المعيشة والأمن المادي في الجوار، بما في ذلك الفوارق الجغرافية في أعمال الشرطة وتنفيذ القانون؛

الملائمة من الناحية الثقافية

- التمييز فيما يتعلق بالاعتراف بالمساكن الملائمة ثقافياً كإسكان فضلاً عن المساواة في الوصول إلى الأماكن العامة؛
- حظر الحصول على السكن اللائق ثقافيا أو الحفاظ عليه أو بنائه؛
- عدم الاعتراف بأشكال الإقامة المتنقلة.

٩- هل هناك قوانين أو سياسات أو ممارسات محددة في بلدكم أو منطقتكم أو مدينتكم/مجتمعكم تسهم في التمييز أو تزيد من تفاقمه فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق؟

لا يوجد

١٠-هل يمكنك أن تشرح الإعفاءات في القانون الوطني التي تسمح (لبعض) مقدمي الإسكان من القطاعين العام والخاص أو الديني، بإعطاء أفراد فئة معينة إمكانية الحصول على السكن على نحو تفضيلي أو حصري، على سبيل المثال استناداً إلى العضوية، أو عقد العمل، أو الخدمة العامة، أو السن، أو الإعاقة، أو الحالة المدنية، أو الجنس، أو نوع الجنس، أو الدين، أو الدخل، أو معايير أخرى؟

لا يوجد

١١-وفي حالة وجود معاملة تفاضلية لجماعات معينة فيما يتعلق بالسكن، يرجى توضيح السبب في إمكانية تبرير هذه المعاملة وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان – على سبيل المثال، التدابير الإيجابية التي تفيد فئة معينة للتغلب على التمييز المنهجي أو الحرمان أو إذا كانت بمثابة تمييز؟

لا يوجد

الفصل المكاني والسكني

١٢-ما هي أشكال الفصل المكاني على أساس العرق أو الطائفة أو الإثنية أو الدين أو الجنسية أو مركز الهجرة أو التراث أو المركز/الدخل الاقتصادي أو الأسباب الاجتماعية الأخرى التي يمكن ملاحظتها في السياقات الحضرية والحضرية – الريفية في بلدكم؟

لا يوجد

١٣-وما هي آثار هذه الأشكال من الفصل المكاني والسكني على المجتمعات المحلية المتضررة ؟ يرجى الإشارة إلى مؤشرات مثل معدلات الفقر، وعدم العمالة، والعمالة الناقصة ؛ ومعدلات انتشار سوء التغذية ؛ أوجه التفاوت في الحصول على الخدمات والمرافق (مثل الحصول على التعليم المدرسي أو الرعاية الصحية أو الاستحقاقات العامة الأخرى) ؛ وأوجه التفاوت في الحصول على الهياكل الأساسية (نقص و/أو سوء نوعية توفير المياه والمرافق الصحية والنقل والطاقة وجمع النفايات وغير ذلك من خدمات المرافق العامة)؛ ومعدلات التعرض لمخاطر الصحة البيئية (رداءة نوعية الهواء، والفيضانات، والتعرض لسموم الأرض، وما إلى ذلك).

لا يوجد

١٤-هل تسببت أي قوانين أو سياسات أو ممارسات تاريخية أو حالية معينة في بلدكم أو منطقتكم أو مدينتكم/مجتمعكم المحلي في الفصل أو أدت إلى تفاقمه؟

لا يوجد

١٥-في نظركم، ما هي العوامل (الحالية أو التاريخية) المحركة الرئيسية للفصل المكاني والسكني في السياقات الحضرية والحضرية – الريفية في بلدكم؟

لا يوجد

١٦-هل هناك أمثلة في بلدكم عن الأماكن التي نتجت فيها التجمعات المكانية والسكنية عن اختيارات طوعية للإقامة من جانب أفراد جماعات معينة؟

الحضارات التاريخية المتعاقبة على سورية كان لها الأثر الأكبر في رسم خارطة انتشار وتواجد السكان

١٧-المحافظة على الهوية الثقافية، وحق الشعوب الأصلية في تقرير مصيرها، وحماية حقوق الأقليات هي أمثلة للأسباب التي قد تختار المجموعات أن تعيش من أجلها على حدة. هل يمكنكم التعليق على كيفية إظهار هذه الأشكال من الانفصال المكاني/الإقليمي في بلدكم، إذا كانت هذه المجتمعات المحلية معرضة للتمييز وتعاني من عواقب سلبية نتيجة للفصل المكاني، مثل التفاوت في الحصول على الخدمات والهياكل الأساسية والظروف المعيشية، وما إلى ذلك؟

لا يوجد

١٨-وفي رأيكم، هل تتوافق بعض أشكال الانفصال السكني/التجميع الطوعي مع قانون حقوق الإنسان، وإذا كان الأمر كذلك، لماذا ؟ (على سبيل المثال هل لحماية حقوق الأقليات أو احترام حرية اختيار الأفراد الذين يقررون مع من يعيشون).

نرى أنه من المهم ترسيخ مفهوم المواطنة لدمج فئات أي مجتمع

١٩-هل هناك أي قوانين أو سياسات تفرض على أفراد معينين (وأسرهم) العيش في مساكن معينة تقدم لهم أو في منطقة جغرافية معينة (مثل طالبي اللجوء،والمهاجرين،المشرد داخليا، واللاجئين، والأقليات العرقية أو الدينية أو اللغوية أو غيرها من الأقليات، والشعوب الأصلية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والخدمة العامة، والأفراد العسكريين)؟

لا يوجد

٢٠-من وجهة نظركم، ما هي الحواجز الرئيسية التي تقلص الفصل المكاني، بما في ذلك الفصل السكني؟

ترسيخ مبدأ المساواة في الأنظمة والقوانين

التدابير والممارسات لكبح التمييز والحد من الفصل العنصري

٢١-ما هي القوانين أو السياسات أو التدابير القائمة على الصعيد الوطني أو المحلي لمنع أو حظر التمييز فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق؟

٢٢-هل اعتمدت حكومتكم الحكومية أو الإقليمية أو المحلية أية تدابير إيجابية، مثل تدابير العمل الإيجابي، للحد من التمييز أو الفصل العنصري أو عدم المساواة الهيكلية فيما يتعلق بالسكن؟ وإلى أي مدى نجحت هذه المبادرات في التصدي للتمييز والتفرقة في السكن؟

٢٣-وهل نُفذت أي قوانين أو سياسات أو تدابير معينة للحد من الفصل السكني أو الحد منه ؟ وإلى أي مدى أثارت هذه السياسات الاهتمام بحقوق الإنسان؟

٢٤-ما هو دور وسائط الإعلام، والمنظمات غير الحكومية الأخرى، والمؤسسات الدينية والحكومية، في تهيئة مناخ يقلل أو يزيد من حدة التمييز فيما يتعلق بالسكن والفصل؟

٢٥-ما هي الآليات المؤسسية القائمة للإبلاغ عن،وإصلاح ورصد حالات التمييز أو الفصل العنصري فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق وما مدى فعاليتها في التصدي للتمييز؟

٢٦-ومن وجهة نظركم، ما هي العقبات الرئيسية التي تعترض سبيل تحقيق العدالة فيما يتعلق بالتمييز/الفصل العنصري فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق؟

٢٧-هل يمكنكم تحديد كيف يمكن للأفراد والجماعات الذين يتعرضون للتمييز الهيكلي أو الذين يعانون من العزل أن يقدموا شكاوى إلى هيئات إدارية أو غير قضائية أو قضائية لطلب الانتصاف ؟ ويرجى عرض أي قضايا رئيسية صدر بشأنها قرار من محاكم دولتكم أو وكالات أخرى في هذا الصدد.

تعد الإستراتيجية الوطنية للإسكان من المحاور الهامة التي تعمل عليها وزارة الأشغال العامة والإسكان، والتي تهدف إلى تحقيق التوازن المكاني وتأمين المسكن اللائق، من خلال قراءة وتحليل الواقع الراهن واقتراح السيناريوهات، ووضع آليات لتنفيذها على ثلاث مستويات: إجرائي _ تكتيكي (متوسط المدى) _ إستراتيجي، **وهدفها الإستراتيجي هو التركيز على النوع بجانب الكم بما يخص السكن.**

شارك في صياغة وإعداد الإستراتيجية التي تم إطلاقها من خلال المؤتمر الوطني الأول للإسكان بتاريخ ٢٠١٩/٨/٣، كافة الجهات العامة والخاصة والمجتمع الأهلي، انطلاقاً من مبدأ التشاركية وكونه عمل ذو طابع وطني ويستهدف كافة الفئات في المجتمع السوري وتماشياً مع مبدأ الحقوق والواجبات التي أكد عليها الدستور السوري.

إن إحدى التوصيات العامة للإستراتيجية التي تم إقرارها ضمن جملة توصيات من قبل رئاسة مجلس الوزراء: **"العمل على ضمان عدالة توزيع السكن الاجتماعي ووصوله إلى الشريحة ذات الحاجة الفعلية عبر تطبيق معايير وضوابط دقيقة وعلمية بهذا الخصوص".**

إضافة إلى ذلك فإن محور التخطيط الإقليمي (أحد المكونات الرئيسية للإستراتيجية) من أهم ضمانات المساواة المكانية عبر ربط السكن بالتنمية، تعتبر المساواة فيما يتعلق بالحق في السكن اللائق إلى جانب التوازن التنموي وخاصة بين البيئات الحضرية والريفية وشبه الحضرية من القضايا التي تتبناها الدولة السورية على المستويين التشريعي والفني.

- **على المستوى التشريعي:**
  - **دستور الجمهورية العربية السورية:**

رسخت دساتير الجمهورية العربية السورية وآخرها عام ٢٠١٢ **مفاهيم المساواة وعدم التمييز في الحقوق** بأي شكل من الأشكال (ضمناً الحق في السكن اللائق) **وصان حق الملكية الذي يعتبر شكلاً من أشكال حيازة المسكن** كما أكد أن **التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية هي أركان أساسية لبناء المجتمع** وبالتالي **رسخ مفهوم الإسكان اللائق بجانبيه (سكن وخدمات).**

  - **القوانين والأنظمة:**

تستند كافة القوانين بما فيها المتعلق بقطاع السكن والإسكان إلى دستور الجمهورية العربية السورية والتي اعتبرت أن السكن اللائق حق لكل مواطن وبالتالي لم تحمل أي شكل من أشكال التمييز وهذه نتيجة طبيعية كون الدستور السوري المظلة الأساسية لكافة القوانين.

وفي حال حصول أي شكل من أشكال التمييز أو الفصل أو عدم المساواة بما يتعلق بالإسكان أو أي قطاع آخر يحق للمواطن المتضرر اللجوء للقضاء والإبلاغ عن هذه الحالات (المادة ١٥ من قانون العقوبات) وفي حال كان على وجه حق فإن قانون العقوبات السوري قد جرم في عديد من المواد الواردة ضمناً هذه الممارسات.

  - **السكن الخاص والبرامج الإسكانية:**

يصنف السكن في الجمهورية العربية السورية إلى ثلاث أنواع (خاص-عام-تعاوني)

السكن الخاص: متاح للحيازة (ملك، ايجار...) لجميع فئات المجتمع دون أي شكل من أشكال التمييز.

السكن العام: يطرح كاكتتاب للمواطنين وأيضاً شروطه عامة هدفها استفادة الفئات التي لا تملك منزلاً وهناك أمثلة عديدة (السكن الشبابي، سكن الادخار، السكن العمالي ...)

السكن التعاوني: من خلال الجمعيات التعاونية السكنية وشروط العضوية أيضاً عامة ولا يوجد فيها أي شكل من أشكال التمييز وشرطها الرئيسي فقط ألا يكون العضو مستفيداً من مسكن سابقاً (المرسوم التشريعي رقم ٩٩ للعام ٢٠١١ وتعديلاته).

- **على المستوى الفني:**

تم إحداث هيئة التخطيط الإقليمي وهي إحدى الجهات التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان بموجب القانون رقم ٢٦ للعام ٢٠١٠، ومن أهم مشاريع الهيئة المتعلقة بهذا المجال:

- **الدراسات الإقليمية لضمان التنمية المتوازنة العامة:**

إعداد دراسات إقليمية ملزمة لجميع الجهات العامة والخاصة، تبنى هذه الدراسات على تحليل واقع راهن متكامل وتسعى دائماً لتحقيق التوازن التنموي والعدالة في التوزيع على المستفيدين في جميع القطاعات ومنها قطاع السكن.

- **الخارطة الوطنية للسكن والإسكان:**

تضمنت الخارطة التي أعدتها هيئة التخطيط الإقليمي مؤخراً مجموعة من المناطق المقترحة للاستخدامات السكنية والتي تضمن عدالة التوزيع بحسب الحاجة بين المحافظات من جهة وبين الريف والحضر من جهة أخرى وبحسب توجهات التخطيط الإقليمي.

بيانات عن التمييز في السكن والفصل المكاني/السكني

٢٨-وهل يتم جمع أي بيانات عن أوجه التفاوت في السكن والتمييز في السكن والفصل المكاني وإتاحتها للجمهور؟ إذا كان الأمر كذلك أين يمكن الوصول إليه ؟ هل هناك أي عوائق عملية أو قانونية أمام جمع هذه المعلومات وتبادلها في بلدكم؟

٢٩-هل يمكنكم التفضل بمشاركة أي دراسات أو استبيانات تجريها الحكومات المحلية أو الإقليمية أو الوطنية أو مؤسسات أخرى لفهم أوجه التفاوت في السكن على نحو أفضل، والتمييز في السكن، والفصل المكاني، وكيفية معالجتها (مثل العنوان والرابط الالكتروني، أو التكرم بتقديم وثيقة).

٣٠-هل يمكنكم تقديم معلومات وإحصاءات تتعلق بالشكاوى الخاصة بالتمييز في السكن، وكيفية التحقيق فيها وتسويتها، ومعلومات عن الحالات التي أُجبرت فيها جهات فاعلة خاصة أو عامة على إنهاء هذا التمييز بنجاح أو تم تغريمها أو معاقبتها لعدم الامتثال؟

حددت الأسس والمعايير التخطيطية الخدمات الواجب توفرها أثناء إعداد المخططات التنظيمي والحاجات الأساسية اللازمة للسكن مع مراعاة أنصاف أقطار التخديم إضافة إلى تأمين كافة المساكن بالبنى التحتية الأمر الذي ساهم بخلق التوازن بين المساكن والخدمات المرافقة لها في كافة التجمعات العمرانية ... أما على المستوى التنفيذي فتعتبر شبكة البنى التحتية في سورية ذات وصولية عالية حيث كانت قبل الحرب الجائرة على سورية تخدم كافة التجمعات العمرانية بما فيها الأرياف النائية ومناطق العشوائيات (السكن غير المرخص) ... إلا أنها تضررت في العديد من المناطق والتجمعات نتيجة أعمال التخريب بسبب المجموعات المسلحة مما أدى إلى حصول تفاوت في جهوزية المسكن والبنى التحتية والخدمات لبعض المناطق ويتم العمل حالياً على إعادة تأهيل تلك المناطق تباعاً.

أما فيما يتعلق بالبيانات فإن الحكومة السورية ممثلة بالجهات المعنية بهذا القطاع بما فيها الوحدات الإدارية، تعمل على جمع وتحليل البيانات بشكل دوري من خلال المراصد الحضرية والمرصد الإقليمي التابع لهيئة التخطيط الإقليمي وفق استمارات غرضيه تم إعدادها بالتنسيق مع المكتب المركزي للإحصاء والتعاون مع كافة الجهات المعنية بقطاع الإسكان لتكون أحد أهم مدخلات محور التخطيط الإقليمي ضمن الإستراتيجية الوطنية للإسكان، وهناك صعوبة في جمع هذه البيانات تتعلق بعملية التمويل لتطوير الأدوات الإحصائية المستخدمة ..... وقاعدة البيانات حالياً متاحة ضمن القطاع العام الحكومي ويتم العودة إليها باستمرار وهي قيد التحديث المستمر.